

تبعية الفرع لأصله في الوقفية الوقف

السؤال: أوقفت عدة نخل في مزرعتي على أن يكون طلوعها من التمر للمحتاجين، وبعد مدة نشأ عن تلك النخيل عدة أفرخ فهل تكون هذه الفراخ تابعة للوقف أم لي أن أبيعها وأستفيد منها؟

الجواب: الفرع تابع لأصله، فكما أن الثمرة تابعة للنخل، فكذلك ما ينشأ عنها من أفرخ تابعة لها، فالفرع تابع لأصله في الوقفية، فلا يجوز أن يتصرف فيه إلا إذا كانت الأرض لا تستوعب زراعتها، فيبيعها وينفقها على النخل الأصل، أو يصرفها في مصرفها للمحتاجين.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والخمسون ١٠/٢٥/١٤٣٢ هـ